

خطورة الحلف بالطلاق وتعليق الأفعال به | الشيخ عبد الله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

من حلف بالطلاق الا يعمل كذا وكذا ثم اراد ان يعمل الشيء نفسه. فما حكم ذلك؟ الحل بالطلاق لا يجوز وكثير من الناس يرتكب محرم فهذا من المحرمات. كونه مثلاً - [00:00:00](#)

يجعل الصواب له تكية يهدد به زوجته. كلما اراد شيء لجأ اليه هذا لا يجوز. هذا تلاعب في الواقع. تلاعب في كتاب الله. قد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)

لو قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جدد. الطلاق والعتاق والنكاح معنى ذلك ان الانسان لو طلق هازلاً غير جاد انه يقع تقع فيه الطلاق ولكن مثل هذا اذا كان هدد زوجته بانها ان فعلت كذا وهو لا - [00:00:40](#)

يريد طلاقه. انه سوف يطلقها. وانما يريد منعها. فهذا مسألة اختلف العلماء فيها اذا وقع الشيء الذي علق علقه في علقه عليه علق الطلاق عليه في الفعل الفعل الذي علق الطلاق عليه. منهم من يقول انه يقع ولا ينفعه النية لان هذا لفظ صريح - [00:01:10](#)

واللفظ الصريح ما يفتقر الى نية في مسألة الطلاق. ومنهم من يقول ينظر الى اذا كان ما ينوي لانه ما نوى. فيكون عليه كفارة يمين ولا يلزمه الطلاق. ويجب على المسلم وان كان المسألة فيها يعني - [00:01:40](#)

اختلاف ان يبتعد عن الامور التي فيها شبهات وفيها نقص عليه. يبتعد عنها هناك امور غير الطلاق. يعني يعملها ويمنع زوجته من فعلها. لا يلجأ الى مثل هذه الامور التي هي خطرة. يترتب عليها تحليم وتحريم وتحليل. يكون مثلاً يرتكب محرم وقد مثلاً - [00:02:00](#)

يسأل الطلاق ثم يبقى معها ويصبح هو وهي زانية زانية. نسأل الله العافية. فلا يجوز الانسان ان يقع في الاشياء التي فيها قطر يبتعد عنها. الله اعلم وصلى الله وسلم عليه - [00:02:30](#)